علاقة الامم المتحدة بالمنظمات الدولية المتخصصة:

المنظمات الدولية المتخصصة:

إذا كان العمل من أجل حفظ السلم ومنع الحروب أدى الى ظهور منظمات دولية ذات طابع سياسي فإن التعاون بين الدول في المجلات الاقتصادية والإنسانية أصبح من الضروريات الأساسية، وهذا ما يمكن أن نستنتجه من الدورات الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة والقرارات الصادرة عنها حول المسائل الاقتصادية.

وهذا معناه أن السلم والأمن الدوليين لا ينحصران فقط في مشاكل التوترات ذات الطابع السياسي والعسكري، بل في إمكانها أن تخضع مباشرة وبشكل أخطر الى حالات تنازعيه ذات طابع اقتصادي، ومن هنا بدأت تظهر مشاكل حقيقية تمس بالأمن والسلم الدولي استنادا الى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة التي تعيشها معظم بلدان العالم، مما استلزم ايجاد منظمات دولية متخصصة يعهد اليها بمهام غير سياسية.

وفي هذا المعنى يقول الأستاذ محمد سامي عبد الحميد: " وكما أدى العمل من أجل حفظ السلام ومنع الحروب ظهور المنظمات الدولية ذات الطابع السياسي ، أدت ضرورات التعاون بين الدول في مجال المواصلات والمجالات الاقتصادية والانسانية الى محاولة إيجاد هيئات تجمع بينها تتمتع بكيان متميز ومستقر ويعهد إليها بتنسيق التعاون في مجال محدد غير سياسي أو بإدارة مرفق عام دولي يهم عددا معينا من الدولة ».

وسنتعرض فيما يلي الى:

خصائص المنظمات المتخصصة.

علاقة المنظمات المتخصصة بمنظمة الأمم المتحدة.

دراسة تطبيقية لبعض المنظمات المتخصصة.

أ- خصائص المنظمات الدولية المتخصصة:

تتميز المنظمات الدولية المتخصصة بكونها منظمات دولية تقتصر على قطاع معيّن من قطاعات الحياة الدولية المعاصرة، وفي كونها نوعا من المنظمات الدولية العالمية، وكذلك بوجود نوع من التشابه في طريقة سيرها.

تعتبر المنظمات الدولية المتخصصة منظمات دولية: وعلى ذلك فهذه المنظمات تتمتع بكافة القواعد المشتركة للمنظمات الدولية كالتمتع بالشخصية القانونية الدولية، وصفة الديمومة، كما تتكون المنظمة من عدد من الأجهزة التي تقوم بتسيير المنظمة وتحقيق أهدافها، ولهذه المنظمات مقر رئيسي تمارس في اطاره أنشطتها وقد تكون لها مقرات إقليمية أخرى.

يلاحظ أن المجال التي تعمل فيه هذه المنظمات ليس مجالا واسعا ومختلف الطبيعة، وإنما يقتصر نشاط كل منظمة على قطاع معين من قطاعات الحياة الدولية المعاصرة يمثل الغاية من إنشائها ويبيّن في نفس الوقت الحدود التي ترد على اختصاصها، ولذلك نجد هذه المنظمات تخص كل في إطار وظائفه ويمكن أن نذكر أهم المنظمات المتخصصة.

في ميدان العمل: منظمة العمل الدولية.

في ميدان التعليم والثقافة: منظمة التربية والعلوم والثقافة (اليونسكو).

في ميدان التغذية والزراعة: منظمة الأغذية والزراعة (الفاو).

في مجال الصحة: منظمة الصحة العالمية.

ج- تعتبر المنظمات الدولية المتخصصة من قبيل المنظمات العالمية من حيث تكوينها، حيث تضم في عضويتها أغلب دول العالم الأمر الذي من شأنه أن يجعل معيار العالمية منطبقا عليها.

د- وأخيرا يتشابه هيكل المنظمات المتخصصة الى حد كبير، فمع اختلاف أجهزتها نجد أنها تستند أساسا الى ثلاثة أجهزة، جمعية (مؤتمر) تضم جميع الأعضاء ولها وظيفة تحديد المبادئ العامة التي تحكم سير ونشاط المنظمة وتجتم في فترات متباعدة، و مجلس محدود العضوية يتمتع بالوظيفة التنفيذية وينعقد بصورة أكثر من الجمعية، وأخيرا جهاز اداري يمثل السكرتارية العامة، يضم مديرا عاما وعددا من الموظفين.

2- علاقة المنظمة المتخصصة بمنظمة الأمم المتحدة:

تعد العلاقة بين المنظمات المتخصصة ومنظمة الأمم المتحدة علاقة وثيقة لدرجة ان اصطلاحا جديدا في قانون المنظمات الدولية هو اصطلاح (أسرة الأمم المتحدة) يطلق ليشمل منظمة الأمم المتحدة بالإضافة الى المنظمات الدولية المتخصصة.

وقد اهتم ميثاق الأمم المتحدة بالمنظمات الدولية المتخصصة من نواحي أربعة: من ناحية تعريفها وإنشائها والعلاقات معها، وإمكانية استخدامها لتحقيق التطبيق الفعلي لقرارات المنظمة.

فمن ناحية تعريف المنظمات المتخصصة يقرر الميثاق في مادته 57 ما يلي:

الوكالات المختلفة التي تنشأ بمقتضى اتفاق بين الحكومات والتي تضطلع بمقتضى نظمها الأساسية بتبعات دولية واسعة في الاقتصاد والاجتماع والثقافة والصحة وما يتصل بذلك من الشؤون يوصل بينها وبين (الأمم لمتحدة) وفقا لأحكام المادة 63.

تسمى هذه الوكالات والتي يوصل بينها وبين (الأمم المتحدة فيما يلي من الأحكام بالوكالات المتخصصة).

ويتبين لما من هذا التعريف أنه لا بد من توافر ثلاثة عناصر في المنظمة المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة.

أولا: أن تنشأ بمقتضى اتفاق دولي حكومي: فهذه المنظمات لا تنشأ إلا بمقتضى اتفاقات بين الدول وعلى ذلك إذا لم تنشأ المنظمة بمقتضى اتفاق بين الحكومات (المنظمات غير الحكومية) فإنها لا تعد وكالة متخصصة حتى ولو اقتصر نشاطها على قطاع معين من القطاعات.

ثانيا- أن تضطلع هذه المنظمات بتبيعات دولية واسعة في الميادين غير السياسية، فلها اختصاص واسع في مجال الاقتصاد أو الاجتماع أو الثقافة أو التعليم أو الصحة أو غير ذلك من الشؤون غير السياسية، وبمقتضى ذلك أن تضم المنظمة المتخصصة عددا كبيرا من الدول مما يسمح لها مباشرة وظائفها على أكبر نطاق في العالم، وبناء على ذلك لا يمكن اعتبار المكاتب الدولية ذات الاختصاص الإداري المحدود أو المنظمات الاقليمية المتخصصة التي تقتصر عضويتها على عدد معين من الدول.

ثالثا - أن يتم الوصل بينها وبين الأمم المتحددة بمقتضى ما يسمى باتفاقات الوصل والتي تبرم بين الأمم المتحدة وكل وكالة متخصصة يبرمها معها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوافق عليها الجمعية العامة، وهذا ما نصت عليه المادة 1/63 من ميثاق الأمم على ان:

((للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يضه اتفاقيات معلا أي وكالة من الوكالات المشار غليها في المادة 57 تحدد الشروط التي على مقتضاها يوصل بينها و بين الأمم المتحدة، وتعرض هذه الاتفاقيات على الجمعية العامة للموافقة عليها)).

وبالنسبة لإنشاء هذه المنظمات يقرر الميثاق (المادة 59) على أن تدعوا الهيئة عند المناسبة الى اجراء مفاوضات بين الدول ذات الشأن بقصد انشاء أيّة وكالة متخصصة جديدة يتطلبها تحقيق مستوى أعلى للمعيشة الكاملة وحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والصحية والاحترام العالمي لحقوق الانسان و حرياته الأساسية، وكمثال على المنظمات الدولية التي انشأت بناء على مبادرات تمت في ظل الأمم المتحدة (خصوصا بواسطة المجلس الاقتصادي و الاجتماعي) يمكن ان نذكر منظمة الصحة العالمية و المنظمة الاستشارية للملاحة البحرية.

وبخصوص العلاقات بين الأمم المتحدة و الوكالات المتخصصة فهي تتمثل أساسا في ان تقدم الأمم المتحدة توصيات بقصد تنسيق سياسات الوكالات ووجود نشاطها (مادة 58)، وكذلك تأخذ هذه العلاقات شكل اتفاقات الوصل وهي اتفاقات يضعها المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع أية وكالة متخصصة ولا تنال اتفاقات الوصل من الشخصية القانونية المستقلة للوكالات المتخصصة وهي سند العلاقة التي يمكن أن تنشأ بين الأمم المتحدة وهذه الوكالات.

تتضمن اتفاقات الوصل عادة القواعد التالية:

تبادل الممثلين(المراقبين) بين المنظمتين الذين لهم حق حضور الاجتماعات والمناقشة وتبادل الوثائق والمعلومات وتقديم المقترحات دون حق التصويت.

تقديم الأمم المتحدة لتوصيات الى المنظمة المتخصصة المعنية.

تقديم المنظمة المتخصصة المساعدة الى مجلس ا لأمن ومجلس الوصاية.

تصريح الأمم المتحدة للوكالة المتخصصة بطلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بخصوص المسائل القانونية التي تظهر في نطاق عدا المسائل التي تتعلق بالعلاقات المتبادلة بين المنظمة والأمم المتحدة ووكالات متخصصة أخرى.

تلتزم الوكالات المتخصصة بتقديم تقارير دورية الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بشأن نشاطها والخطوات التي اتخذتها لتنفيذ توصيات المجلس والجمعية العامة، كما تلتزم بتقديم تقارير الى مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي كلما كان ذلك ملائما.

د- وأخيرا فقد نص الميثاق على امكانية استخدام الوكالات المتخصصة لتوفير التطبيق الفعلي لقرارات المنظمة، إذ على أعضاء الأمم المتحدة أن يتخذوا الأعمال لتنفيذ قرارات مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدولي مباشرة، وبطريق العمل في الوكالات المتخصصة التي يتكونون أعضاء فيها (مادة 48) من الأمر الذي يعني أن هذه الوكالات المتخصصة يمكن أن تستخدم كإطار لتوفير المناخ اللازم لتحقيق الفعالية اللازمة لهذه القرارات.

مما تقدم يتضح ان العلاقة بين الأمم المتحدة والوكالة المتخصصة هي علاقة تنسيق وليست علاقة تبعية، فلأمم المتحدة تقتصر على تنسيق علاقتها مع هذه المنظمات، لكن تحتفظ هذه المنظمات في نفس الوقت بذاتيتها وإرادتها المستقلة فهي ليست أجهزة تابعة للأمم المتحدة أو فروعا ثانوية لها وإنما هي منظمات دولية لها شخصيتها المستقلة وارادتها الخاصة.

3- دراسة تطبيقية لبعض المنظمات المتخصصة:

سنقتصر دراستنا على بعض المنظمات التالية:

أ- منظمة الأغذية و الزراعة (F.Q.O).

ب- منظمة التربية و الثقافة و العلوم (UNESCO).

ج- منظمة الصحة العالمية (S.;.O).

أ- منظمة الأغذية والزراعة (F.Q.O).

مشكلة انتشار الجوع لا تنحصر في مجرد عدم كفاية الانتاج الغذائي و لا لنقص المعلومات أو المعدات الفلاحية، ولكن أيضا الى قلة عدد القادرين على شراء ما يحتاجون اليه من غذاء،

فالسكان في كثير من الأقطار النامية يعانون من الجوع لا لنقص الأغذية فحسب بل لعدم توافر المال اللازم لشرائها إن وجدت، وهكذا تكون الحملة على الجوع جزءا من الحملة الكبرى ضد الفقر في العالم.

وهذا ما يجعلنا نؤكد على إعطاء أولوية مطلقة للسياسة الفلاحية الغذائية، و من الواضح ان تحسين نوعية الحياة و العائد الاقتصادي لغالبية السكان الريفين في العالم هو مساهمة كبرى في تحقيق النظام الاقتصادي الدولي الجديد الذي نادت به الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ عام 1974.

ولا شك ان منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة قد قدمت يد المساعدة ولا زالت لكثير من بلدان العالم الثالث بما فيها بلادنا الجزائر، وهذا إدراكا منها أن تحقيق الأمن الغذائي من شأنه أن يساعد على استتباب السلم في العالم وأن يكفل للناس جميعا في بقاع الأرض حياة متحررة من الفقر.

وفيما يلي نشير الى منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة من حيث نشأتها وأهدافها وأجهزتها.

1- نشأة المنظمة:

منظمة الأغذية و الزراعة هي إحدى الوكالات المتخصصة المستقلة في أسرة الأمم المتحدة، وقد أنشأت المنظمة بناء على توصية مؤتمر الأمم المتحدة للأغذية والزراعة الذي عقد في مدينة (هوت سبرنجر) بولاية فرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية في مايو 1943 وتبعا لذلك تألفت لجنة مؤقتة لتخطيط إنشاء المنظمة و قد اعدت هذه اللجنة مشروع المنظمة الذي تم الموافقة والتصديق عليه في 16 أكتوبر 1945 في مدينة كيبك في كندا، فكان منظمة الأمم المتحدة للأغذية ولزراعة بذلك أو منظمة دولية تنشأ بعد الحرب العالمية الثانية و قبل قيام الأمم المتحدة نفسها، ومقر المنظمة كان في البداية في واشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية ثم أنتقل عام 1951 الى مدينة روما (إيطاليا).

2- أهداف المنظمة:

تسعى المنظمة الى ضمان زيادة فعالية الانتاج والتوزيع بالنسبة لجميع المواد الغذائية والزراعة المنتجة من المزارع والغابات ومصايد الأسماك، كما تعمل على الارتقاء بأحوال سكان الريف والمساهمة في إنشاء اقتصاد عالمي موسع وضمان تحرير البشرية من الجوع.

3- عمل المنظمة:

تعمل المنظمة على تنمية الموارد الاساسية لدول العالم من الماء والتربة وتحسين إنتاج المحاصيل وحمايتها، كما تقوم بنقل التقنية الى مجال الزراعة ومصايد الاسماك والغابات في البلدان النامية والعمل على تنمية البحث الزراعي في هذه البلدان.

ومن بين النشطة الأخرى التي تقوم بها المنظمة ما يلي:

أ- **تقديم المساعدات المالية:** تساعد المنظمة مختلف البلدان في الحصول على احتياجاتها العاجلة من رأس المال اللازم لتنمية الزراعة في تحديد المشاريع الاستثمارية وصياغتها، وهكذا فقد قدمت المنظمة مساهمتها 1500 مشروع و132 دولة نامية خلال عام 1978.

ب- المنظمة مصدر عالمي للمعلومات:

تقوم المنظمة بجمع احدث المعلومات عن الأغذية والزراعة والغابات ومصايد الأسماك من كل أنحاء العالم وتضعها في متناول جميع الأعضاء لإفادة المخططين الحكوميين والباحثين من رجال العمال والطلاب.

وتشمل الكتب السنوية للإحصاءات كافة المعلومات للإنتاج والاستهلاك والتجارة والاسعار بالنسبة لمئات من السلع، كما تتناول بالدراسة الوضع الغذائي والزراعي في العالم واحتمالاته المستقبلية، كما تقوم بإصدار مصنفات علمية تجمع فيها نتائج الابحاث التي تجري في الدول المختلفة.

ج- المنظمة كجهاز للإنذار:

تراقب المنظمة بوجه خاص الوضع الغذائي في البلاد التي لا تزال تعاني من مشكلة نقص الغذاء وتبلغ الحكومات بواسطة نظام مبكر عن المناطق التي يخشى ظهور المجاعة فيها، كما

توجد بالمنظمة إدارات أخرى تتولى الابلاغ عن تفشي أمراض النباتات والأمراض الحيوانية وتتبع مسارها.

وفي حالة المجاعة يسارع مكتب المنظمة لعمليات الاغاثة الخاصة الى المعاونة في تقديم الاحتياجات العاجلة وتنسيق ما تقدمه الحكومات والوكالات الأخرى من عون عاجل، بالإضافة الى اشتراكه في التخطيط الطويل المدى لإحياء الزراعة في المناطق المتأثرة.

د - المنظمة كمحفل دولي:

من وظائف المنظمة الدعوة الى تنظيم الاجتماعات الدولية وتقديم الخدمات لها، ولتلك الاجتماعات عدة أهداف منها:

- وضع اتفاقيات دولية لتحقيق الاستقرار في تجارة السلع.
- تنظيم شؤون الصيد في المحيطات.

كما تعقد اجتماعات لتبادل المعلومات و الآراء بين العملاء و الفنيين حول الابحاث الجارية في مختلف الموضوعات مثل تحسين تربية النباتات، تصنيع الاغذية على الصعيد الوطني، بناء احتياطات غذائية على الصعيد الوطني.

هـ - المنظمة تساعد النشاطات الشعبية:

تتيح المنظمة للشعوب و التنظيمات الشعبية أن تشارك في عملية التنمية من خلال ((حملة التحرر من الجوع، العمل من أجل التنمية))، و يتعاون مع هذه الحملة أكثر من 200 لجنة وطنية و جماعات غير حكومية في العالم، و في أول جوان 1977ى كان للحملة 131 مشروعا في مرحلة التنفيذ تصل تكاليفها 21.2 مليون دولار.

4 - هيكل المنظمة:

أ - المؤتمر العام:

يتألف من ممثل واحد لكل دولة من دول الأعضاء، ويختص بوضع السياسة العامة للمنظمة ومناقشة تقييم عملها وإقرار ميزانيتها ويعقد مشروعات اتفاقيات دولية، يعرضها على الدول للتوقيع، كما ينتخب الأعضاء الجدد للمجلس، والمدير العامل للمنظمة، ويجتمع مرة كل

السنتين في روما، ويصدر توصياته في مسائل الأغذية والزراعة بأغلبية الثلثين، ولكل دولة صوت واحد.

ب - المجلس:

يتألف من مندوبي 49 دولة ينتخبهم المؤتمر لفترة عضوية مدتها 3 سنوات على أساس التناوب فيما بينم الدول، و يجتمع مرة واحدة على الأقل في كل عام برئاسة رئيس مستقل، و يعمل كجهاز تنفيذي للمؤتمر فيما بين دورات انعقاد المؤتمر ويكون مسؤولا أمام المؤتمر.

ويساعد المجلس في عمله خمس لجان دائمة متخصصة: لجنة برنامج العمل – لجنة المالية – لجنة المنتجات – لجنة الصيد -لجنة المسائل الدستورية والقانونية الى جانب عدد كبير من الفروع الثانوية المتخصصة.

ج - الأمانة العامة:

يرأس المدير العام أمانة المنظمة، يختاره المؤتمر، تعاونه مجموعة من الموظفين، حيث تظم الأمانة نحو 3000 من الموظفين المهنيين، وموظفي الخدمة العامة ويعمل اكثر من 2000 مهني في المكاتب الاقليمية والمشاريع الميدانية.

وتوجد للمنظمة مكاتب إقليمية في القاهرة، وأكرا (غانا) وبانكوك (تايلاند) وأوربا (روما) وأمريكا اللاتينية (سنتياغوا) وشيلي، ونيويورك (أمريكا الشمالية).

ب -منظمة التربية و العلوم الثقافة (UNESCO).

1 - نشأة المنظمة:

أنشأت اليونيسكو يوم 4 نوفمبر 1946، وهو اليوم الذي أودعت فيه عشرون دولة لدى حكومة المملكة المتحدة وثائق قبولها لدستور المنظمة و مقر اليونيسكو باريس.

2 - أهداف المنظمة:

تأخذ المنظمة على عاتقها، حسبما جاء في المادة الأولى من ميثاقها، الاسهام في خدمة السلم والأمن الدوليين وذلك بتشجيع التعاون بين الأمم في ميادين التربية والعلوم والثقافة

من أجل دعم الاحترام العالمي للعدالة ولحكم القانون ولحقوق الانسان وحرياته الاساسية التي أكدها ميثاق الأمم المتحدة لشعوب العالم دون تفرقة بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة والدين.

ولتحقيق أهدافها تقوم منظمة اليونيسكو

- بتعزيز التعاون الثقافي الدولي في مجال اختصاصها
- تنشيط الأنشطة العلمية والتي تنطوي على ابعاد اجتماعية وثقافية و اقتصادية.
- توسيع نطاق التعليم وتوجيهه لتمكين شعب كل دولة من معالجة التنمية الخاصة به بصورة أكثر فعالية.
- المساعدة في إقامة الأسس العلمية والتكنولوجية التي تستطيع كل دولة عن طريقها أن تستغل بصورة أفضل ثرواتها.
- تشجيع قيم الثقافات القومية والحفاظ على التراث الثقافي حتى يمكن استخلاص أقصى فائدة من الروح العصرية بدون فقدان الهوية ا لثقافية والتنوع.
- تطوير الاتصال من أجل التدفق المتوازن للمعلومات وشبكات الاعلام للتجمع العالمي للمعرفة.
- تشجيع العلوم الاجتماعية باعتبارها وسائل لتحقيق حقوق الانسان والعدل والسلام.

3- العضوية:

تنقسم العضوية طبقا لنص المادة الثانية من ميثاق المنظمة الى ثلاثة أقسام:

- الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي تتمتع بالتالي بعضوية المنظمة.
- الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة ويتم قبول هذه الدول في عضوية المنظمة بناء على توصية من المجلس التنفيذي وقرار المؤتمر العام بأغلبية ثلثي الأعضاء.
- الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: حيث يجوز قبولها إذا توافرت ثلاث شروط:

1- أن يقدم طلب العضوية من الدول المشرقة على الاقليم.
2- أن يصدر قرار القبول بأغلبية ثلثي أعضاء المؤتمر العام الحاضرين والمشتركين في التصويت.

3- عضوية الاقليم لا تكون عضوية كاملة فهي عضوية مساهم حيث يحدد المؤتمر العام مدى الحقوق والالتزامات التي يتحملها الاقليم تجاه المنظمة.

4- عوارض العضوية:

تتمثل عوارض العضوية وفقا للمادة 2 من الميثاق في الوقف، الفصل، الانسحاب.

- الوقف: يتم بناء على طلب الأمم المتحدة وقف دولة عضو باليونسكو عن التمتع بحقوق العضوية و مزاياها إذا كانت الامم المتحدة قد اتخذت ضد هذه الدولة قرارا بوقف عضويتها في الأمم المتحدة.

الفصل: يتحقق الفصل من اليونسكو إذا أصدرت الأمم المتحدة قرارا بفصل دولة عضو بها، فإن هذا الفصل ينسحب على عضويتها باليونسكو.

الانسحاب: فهو حق لكل دولة عضو بشرط اخطار المدير العام للمنظمة وينفذ قرار الانسحاب يوم 31 ديسمبر من السنة التالية للأخطار.

5-هيكل المنظمة:

تتكون المنظمة من المؤتمر العام والمجلس التنفيذي والسكرتارية.

*** المؤتمر العام:**

يتألف من ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة، ويتعلق المؤتمر العام مرة واحدة كل عامين ويجوز أن يجتمع في دورة استثنائية بناء على طلب ثلثي أعضائه أو بدعوة من المجلس التنفيذي، ويختص بوضع سياسة المنظمة وبرامجها وميزانيتها كما يتولى انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي، وتعيين المدير العام، والنظر في قبول أعضاء جدد، والموفقة على اللوائح المالية والادارية، فضلا عن الاتفاقيات والتوصيات التي يعرضها على دول الاعضاء.

ولكل دولة عضو صوت واحدا في المؤتمر العام، وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة على انه يشترط توافر أغلبية الثلثين في الحالات التي ينص عليها الميثاق مثل:

- قبول دول أعضاء جدد ليسوا أعضاء في منظمة الأمم المتحدة.
- اعتماد الاتفاقيات الدولية.
- قبول مراقبين من المنظمات غير الحكومية.
- تعديل الميثاق.

***المجلس التنفيذي:**

ويتكون من واحد وخمسين عضوا ينتخبهم المؤتمر العام من بين المندوبين الذين تنعينهم الدول الأعضاء لمدة أربع سنوات، على أن يقوم بتحديد نصف اعضائه كل سنتين، وعندما يشرع المؤتمر العام في انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي فعليه أن يراعي أمورا ثلاثة.

- أن يضم المجلس أشخاصا من ذوي الكفاءة في الفنون والآداب والعلوم والتربية ونشر الأفكار، ومن تتوفر فيهم القدرة للقيام بالمهام الإدارية والتنفيذية الملقاة على عاتق المجلس.
- أن يراعي تنوع الثقافات والتوازن العادل في التوزيع الجغرافي.
- ألا يضم المجلس التنفيذي في وقت واحد أكثر من شخص واحد من رعايا أي دولة من دول الأعضاء وذلك في دورة عادية مرتين على الأقل في السنة، ويمكن له أن يجتمع في دورة استثنائية بناء على دعوة رئيسه أو على طلب ستة أعضاء من المجلس ويقوم المجلس بإعداد جدول أعمال المؤتمر مراقبة تنفيذ برامج المنظمة واصدار التوصية بقبول الأعضاء الجدد والترشيح لمنصب المدير العام.

***السكرتارية: (الأمانة العامة).**

تتكون الأمانة العامة من مدير عام وعدد من الموظفين في مختلف الاقسام والادارات.

- **المدير العام:** يتم اختياره بواسطة المؤتمر العام، لمدة ست سنوات، ويتولى هذا المدير عرض مشروعات برامج عمل المنظمة والميزانية على المجلس التنفيذي، ويعد المدير العام تقارير دورية عن أعمال المنظمة ويرسلها الى الدول الأعضاء والى المجلس التنفيذي، كما يقوم بتعيين موظفي الأمانة العامة والإشراف عليهم.

ولغات اليونسكو الرسمية ثمان: الانجليزية والعربية والصينية والاسبانية والفرنسية والهندية والايطالية والروسية.

- **الموظفون:** يتم تعيينهم بواسطة المدير العام و يراعي في اختيارهم التوزيع الجغرافي وأن تتوفر فيهم أعلى صفاة النزاهة والكفاءة والمقدرة الفنية، ولا يجوز للموظفين أثناء تأدية واجباتهم طلب أو تلقي تعليمات من أية حكومة أو سلطة خارجة عن المنظمة، وعليهم ألا يقوموا بعمل من شأنه ان يمس وضعهم كموظفين دوليين وتتعهد جميع دول الأعضاء باحترام الطابع الدولي الذي تتسم به أوضاع المدير العام و الموظفين وألا تحاول التأثير عليهم أثناء أداء مهامهم.

ج- منظمة الصحة العالمية: (O.M.S)

1-نشأة المنظمة:

ظهرت فكرة الدعوة الى مؤتمر دولي لإنشاء منظمة دولية للصحة خلال أعمال المؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945، وفي 15 فبراير 1946 قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في أول اجتماع له تشكيل لجنة تحضيرية من الخبراء في مسائل الصحة لإعداد مشروع هذه المنظمة.

وأقرت اللجنة مشروعها خلال اجتماعاتها في باريس في الفترة من 18 مارس الى 5 أبريل 1946، ثم تم توقيع الاتفاقية المنشئة للمنظمة في 28 جويلية 1946 بمدينة نيويورك، وخرجت المنظمة الى حيز الوجود في 7 أبريل 1948 عندما اكتمل ايداع تصديقات ست وعشرون دولة من دول الأعضاء في الأمم المتحدة على الاتفاقية.

تعمل المنظمة على بلوغ جميع الشعوب أرفع مستوى صحي ممكن، وتوفر المنظمة التعاون الفني لأعضائها في مجالات عديدة مثل الحد من الأمراض، الصحة البيئية، الصحة العقلية، الصحة الأسرية، وتدريب عمال الصحة وتقديم المنح للدراسة في الخارج، وتدعيم الخدمات الصحية، ووضع سياسات استخدام العقاقير وبحوث طب الاحياء...

2- أجهزة المنظمة:

- **جمعية الصحة العالمية:**

تتألف من ممثلين لجميع الدول الأعضاء، وتجتمع سنويا كما يمكنها أن تعقد دورات استثنائية إذا دعت الحاجة الى ذلك، وتقوم الجمعية برسم سياسة المنظمة وتقييم نشاطها، كما تقوم بأغلبية الثلثين بإعداد اتفاقيات دولية، إلا أن هذه الاتفاقيات لا تصبح نافذة داخل كل دولة إلا وفقا

للقواعد الدستورية بها، ويتعين على كل دولة ان تحدد موقفها من هذه الاتفاقيات خلال ثمانية عشر شهرا.

بالإضافة الى ذلك فإن الجمعية تقوم بإصدار لوائح صحية دولية خاصة بالإجراءات الصحية والحجر الصحي ومصطلحات المراض، وتعتبر هذه اللوائح نافذة بمجرد إقرار الجمعية لها وإخطار الاعضاء بذلك، إلا إذا ابلغت إحدى الدول المدير العام – خلال الفترة المحددة لها في الاخطار – رفضها للائحة أو تحفظها عليها.

- **المجلس التنفيذي:**

يتألف من ثلاثين عضوا يمثلون الدول التي تنتخبها جمعية الصحة العالمية ويراعي فيهم انهم يكونون من ذوي المؤهلات الفنية في مجال الصحة مع مراعات التوزيع الجغرافي العادل، ولا يعتبر الأعضاء ممثلين لدولهم، ولا يتلقون تعليمات منها، ومدة العضوية ثلاث سنوات، ويتولى المجلس الوظيفة التنفيذية للمنظمة، ويكون مسؤولا أمام الجمعية، وهو يجتمع مرتين على الأقل في السنة.

- **الأمانة العامة:**

يقوم على رأسها مدير عام وعدد من الموظفين والاخصائيين، وتتولى الأعمال الإدارية والفنية، ويتم تعيين المدير العام بواسطة الجمعية العامة بناء على ترشيح المجلس التنفيذي ولمختلف اللجان والمؤتمرات، وقد انشأت المنظمة لتنشيط التعاون الاقليمي في المسائل الصحية بعض المكاتب الاقليمية في برازافيل، واشنطن، جنيف، نيودلهي، مانيلا، الاسكندرية.